

من أحرم ولم يشترط ثم منع من الدخول إلا بعد حل الإحرام فماذا يجب عليه؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول رجل احرم وبنية العمرة ونسي الاشتراط بقوله فان حبسني حابس وعند نقطة التفتيش رفضوا دخوله الا بعد ان يحل احرامه - [00:00:00](#)

فاضطر ان يحل الاحرام فماذا عليه؟ الحمد لله رب العالمين وبعد لا يجوز للانسان ان يتقحم هذه المخالفة اذا كان في الحج اذا كان الحج حج نافلة فلا بد ان يكون حج الانسان متفقا مع مع الانظمة التي اقرتها الدولة لان طاعة - [00:00:20](#)

ولي الامر في مثل هذه المسائل امر واجب. فان ولي الامر في هذه البلاد لم يأمر باستخراج في هذه التصاريح في هذه المدد المعينة الا وقد راعى في ذلك مصلحة الحجاج - [00:00:44](#)

فلا يجوز للانسان ان يذهب للحج اذا لم يكن معه هذا التصريح لقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم. وقد اوجبت الدلة الكثيرة المتواترة - [00:01:01](#)

طاعة ولي الامر فيما ليس بمعصية فالانسان اذا ذهب بغير تصريح على وعلى وجه غير نظامي فان الواجب عليه ان يتوب الى الله عز وجل من هذه المخالفة اولا. ثم ثانيا اذا ارتكب بعد احرامه - [00:01:19](#)

يظن من محظورات الاحرام فان عليه فديته. فان تجاوز الميقات بلا احرام فان واحرم من داخل المواقيت وهو افاق فان فديته دما يذبحه ويوزعه ويوزعه على فقراء مكة لانه بتجاوزه للميقات قد فوت مأمورا وترك نسكا. وهو الاحرام من الميقات. والمتقرر في - [00:01:44](#)

كتاب الحج ان من ترك نسكه او شيئا منه فان عليه دما. واما اذا احرم من الميقات ولكنه اضطر الى خلع احرامه ولبس المخيط. ليتجاوز نقطة التفتيش فانه بذلك قد ارتكب محظورا - [00:02:14](#)

وهو لبس المخيط. فان لبس المخيط من جملة المحرمات على الرجل. ومن فعل محظورا في احرامه فانه مخير في الفدية بين ثلاث خصال. اما ان يذبح شاة ويوزعها على فقراء الحرم - [00:02:36](#)

واما ان يصوم ثلاثة ايام واما ان يطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع ولكن اعود واقول لا يجوز للانسان ان يتعمد مخالفة نظام ولي الامر ويرتكب في بداية حجه - [00:03:00](#)

الذي يرجو ان يكون حجا مبرورا هذه المخالفات والوقوع في هذه المحظورات. فان العبد لم يذهب لمثل تلك البقاع لاداء تلك مناسك الا ويرجو الاجر والفضل والثواب والبر من الله عز وجل وان يكون حجه مبرورا مكفرا لذنوبه - [00:03:20](#)

فاذا ابتدأ حجه بهذه المخالفات اما ان يتجاوز الميقات بلا احرام فيجب عليه دم واما ان يرتكب في احرامه شيئا من المحظورات فتجب عليه فديتها. فلا اظن حدا ابتداء بهذه المخالفة سيكون - [00:03:40](#)

حجا مبرورا البر الكامل بل ينقص من بر الحج بقدر ما ارتكبه تعمدًا من هذه المخالفات. والله اعلم - [00:04:00](#)